|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| CDIP/14/INF/2 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 12 أغسطس 2014 |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الرابعة عشرة

جنيف، من 10 إلى 14 نوفمبر 2014

ملخص الدراسة الخاصة بالتفاوض الجماعي على الحقوق وإدارتها الجماعية في القطاع السمعي البصري

من إعداد السيدة تارجة كوسكينن – أولسون، مستشارة دولية، مكتب Olsson & Koskinen الاستشاري، هلسنكي، فنلندا[[1]](#footnote-1)

1. يحتوي مرفق هذه الوثيقة على ملخص للدراسة الخاصة بالتفاوض الجماعي على الحقوق وإدارتها الجماعية في القطاع السمعي البصري. وكانت الدراسة قد أُنجزت في سياق مشروع تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاصو وبعض البلدان الأفريقية (الوثيقة CDIP/9/13). وأعدت الدراسة السيدة تارجة كوسكينن – أولسون، مستشارة دولية بمكتب Olsson & Koskinen الاستشاري في هلسنكي بفنلندا.

إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

ملخص عملي

*كُلف بإجراء هذه الدراسة كجزء من مشروع جدول أعمال التنمية بشأن "تعزيز وتطوير القطاع السمعي البصري في بوركينا فاصو وبعض البلدان الأفريقية"[[2]](#footnote-2). والهدف النهائي من المشروع هو تعزيز الروح الإبداعية والصناعات الإبداعية في بلدان أفريقية مختارة. وسيتحقق ذلك من خلال جملة أمور منها تحسين إدارة الحقوق السمعية البصرية وربحية الأعمال القائمة على حق المؤلف والحقوق المجاورة. والبلدان المختارة هي بوركينا فاصو وكينيا والسنغال.*

*ويبدأ هذا الملخص العملي بتسليط الضوء على طرائق عمل إدارة الحقوق السمعية البصرية ثم يوضح النتائج الرئيسية التي توصل إليها في البلدان المستهدفة. وينتهي بثلاثة استنتاجات خلص إليها لتحقيق أهداف المشروع.*

إدارة الحقوق السمعية البصرية

يؤدي القطاع السمعي البصري دوراً رئيسياً في حياة المجتمع الاقتصادية والثقافية. والمصنفات السمعية البصرية هي ثمار تضافر الجهود بين *جهات إبداعية متعاونة،* مثل كتاب السيناريو والمخرجين والمؤلفين والممثلين، و*شركاء التمويل* كمنتجي الأفلام وهيئات البث.

وتقام عادة *علاقة تعاقدية* بين الجهات الإبداعية المتعاونة وشركاء التمويل. وتتناول العقود مسائل التوظيف في صناعة الأفلام وما يتصل بها من قضايا خاصة بحقوق الانتفاع والمكافأة. وتؤدي العقود دوراً رئيسياً نظراً إلى عرض المصنفات السمعية البصرية من خلال العديد من الوسائط مثل السينما والتلفزيون وأجهزة الفيديو المنزلية والكابل والساتل والإنترنت.

وقد يسلك التفاوض على العقود سبلاً مختلفة يلي بيانها:

"1" تفاوض فردي بين مبتكر أو فنان أداء وبين منتج؛

"2" تفاوض جماعي بين جمعيات ونقابات تمثل أطرافاً؛

"3" تفاوض منظمات الإدارة الجماعية التي تمثل أصحاب الحقوق؛

"4" مزيج من البدائل السابقة.

واختلفت سبل التفاوض باختلاف البلدان وتاريخها وبنيتها التحتية وثقل شركاء التفاوض. ولا يوجد حل واحد يصلح للجميع وإنما يتعين على كل بلد البحث عن الطريقة التي تتناسب مع ظروفه المحلية.

ففي البلدان التي تتمتع بجمعيات ونقابات قوية تمثل الجهات الإبداعية المتعاونة وشركاء التمويل، تجرى المفاوضات عادة بين الهيئات التمثيلية. وتُسمى تلك الممارسة "*التفاوض الجماعي بشأن الحقوق"*. ويُتفق مركزياً على المكافآت المدفوعة للجهات الإبداعية المتعاونة مقابل ما تمتلكه من حقوق انتفاع مختلفة. ويدفع كل منتج مباشرة المكافأة الفعلية للمبتكرين وفناني الأداء المشتركين في كل عمل فني. وتُسمى تلك الإتاوات "الفائض" في الولايات المتحدة والنظام ذاته "نظام النقابات".

ويمكن كذلك أن تدفع منظمات الإدارة الجماعية تلك الإتاوات من خلال نظام يُسمى "*الإدارة الجماعية للحقوق"*. إذ تأذن الجهات الإبداعية المتعاونة لمنظمة إدارة جماعية بمنح تراخيص بجميع حقوق انتفاعها أو بعضها وجمع الإيرادات الناجمة عن ذلك. وتُتبع هذه الممارسة في فرنسا مثلاً. ويمكن تسمية هذا النظام بالإدارة الجماعية *للحقوق الأساسية* في حالة السينما والتلفزيون اللذين يعتبران وسيطين رئيسيين. وفي هذا النظام، يجمع شركاء التمويل مكافآتهم مباشرة من المستخدم مثل هيئات البث التلفزيوني.

واللجوء إلى الإدارة الجماعية أكثر شيوعاً في حالة *الحقوق الثانوية*. ومن الأمثلة النموذجية على ذلك نظام المكافأة لقاء نسخ خاصة، وهو نظام قائم في عدد من البلدان في أفريقيا وغيرها. ويُضرب كمثال آخر إعادة بث البرامج مثل الحالات التي يعاد فيها بث قنوات تلفزيونية بأكملها من خلال السواتل في بلدان أخرى وتُبث عبر الشبكات الكبلية. وفي هذه الحالات، تخدم الإدارة الجماعية مصالح الجهات الإبداعية المتعاونة وشركاء التمويل كليهما فلولاها لعجز كلاهما عن ممارسة حقوقه وحده.

وتتسم فئات العضوية في منظمات الإدارة الجماعية بتنوع كبير كما يلي:

"1" منظمات الإدارة الجماعية للمؤلفين و/أو فناني الأداء السمعي البصري؛

"2" منظمات الإدارة الجماعية لمنتجي المصنفات السمعية البصرية؛

"3" منظمات الإدارة الجماعية للجهات الإبداعية المتعاونة وشركاء التمويل كليهما.

ويعزى غالباً وجود منظمات إدارة جماعية منفصلة للفئات المختلفة من أصحاب الحقوق إلى أسباب تاريخية وإلى والتطورات التشريعية والبنى التحتية المحلية.

النتائج الرئيسية في البلدان المستهدفة

يرمي نطاق هذه الدراسة إلى تقييم قابلية تطبيق الخيارين التاليين:

"1" التفاوض الجماعي على الحقوق؛

"2" الإدارة الجماعية للحقوق.

ولا يُطبق *التفاوض الجماعي على الحقوق* حالياً في البلدان الأفريقية المختارة وهي بوركينا فاصو وكينيا والسنغال. وإنما يُتفاوض على العقود على أساس فردي. ولا توجد، في بعض الحالات، اتفاقات خطية أو لا تتسم الاتفاقات بالوضوح الكافي لإتاحة الانتفاع الكامل بالحقوق وبخاصة في البلدان الأجنبية.

ولا تدعم ندرة الجمعيات والنقابات القوية والممثلة للجهات الإبداعية التعاونية وشركاء التمويل التفاوض الجماعي على الحقوق في البلدان المستهدفة. وفي غياب عقود يُتفاوض عليها جماعياً، يتسم إرساء أساس متين *للعقود المتفاوض عليها فردياً* بالأهمية.

ويمهد الإطار التشريعي الوطني الطريق *للإدارة الجماعية للحقوق*. ففي بوركينا فاصو والسنغال، لا يتمتع أصحاب الحقوق السمعية البصرية في العديد من الحالات بحقوق انتفاع حصرية؛ وإنما يتمتعون بحق في الحصول على مكافأة عادلة من هيئات البث التلفزيوني مثلاً. أما في كينيا، فيجوز لهيئات البث توزيع مصنفات سمعية بصرية منشورة دون الحصول على موافقة أصحاب الحقوق ودون مقابل في الحالات التي لا توجد فيها هيئات إصدار تراخيص كمنظمات الإدارة الجماعية.

وفي العديد من البلدان الأفريقية الفرنكوفونية، بما في ذلك بوركينا فاصو والسنغال، تُسمى منظمات الإدارة الجماعية "*منظمات متعددة الأغراض"* وتدير الحقوق في جميع مجالات المصنفات أي في مجال المصنفات السمعية البصرية أيضاً. وشهدت بعض البلدان الأفريقية الناطقة بالإنكليزية في السنوات الأخيرة إنشاء *منظمات إدارة جماعية مشتركة لجميع أصحاب الحقوق* في مجال المصنفات السمعية البصرية. أما في كينيا، فلا توجد أية منظمة إدارة جماعية تمثل الحقوق في مجال المصنفات السمعية البصرية.

وفي العديد من البلدان الأفريقية، تعرض المصنفات السمعية البصرية على نطاق واسع في مرافق صغيرة كمراكز تصفيف الشعر والمتاجر والمطاعم والمؤسسات المالية والحافلات وغيرها. ويستحيل لأفراد المنتجين الإشراف على جميع هذه العروض العامة. وما ذلك إلا سبب إضافي لإقامة إدارة جماعية على مستوى القارة أو تعزيزها.

ونظراً إلى الزيادة المطردة التي يشهدها استخدام البيئة الرقمية والإنترنت في جميع البلدان، فإن وضع آليات إصدار تراخيص واضحة للخدمات المتاحة "بناء على الطلب" والخاصة بالمصنفات السمعية البصرية ذو أهمية قصوى. وتحظى الأفلام الأفريقية بشعبية واسعة في العديد من الأسواق ويفترض امتلاك حقوق انتفاع كاملة الوضوح في العقود والإدارة الفعالة للحقوق.

الاستنتاجات الرئيسية

أحد الأهداف الرئيسية للمشروع هو "المضي قدماً في إعداد إطار فعال ومتوازن وبنية تحتية لممارسة وإدارة الأعمال القائمة على حقوق الملكية الفكرية في القطاع السمعي البصري". وسيكفل التوصل إلى حل متوازن إمكانات الانتفاع الكاملة للمنتجين والمكافأة العادلة للجهات الإبداعية المتعاونة في الوقت ذاته.

وتهدف الاستنتاجات الرئيسية للدراسة إلى تحسين مجموعة من *الممارسات الفردية للحقوق وإدارتها الجماعية.*

1. *المبادئ التوجيهية أو أفضل الممارسات في العقود الفردية المتفاوض عليها بين الجهات الإبداعية المتعاونة وشركاء التمويل*

– تُرسخ عقود واضحة "تسلسل الحقوق" أي الدليل على جميع التراخيص اللازمة لصنع فيلم وتسويقه. وينبغي كذلك للعقود أن تكفل المكافأة العادلة للجهات الإبداعية المتعاونة في الأعمال المختلفة.

– سيعزز ذلك ربحية الأعمال القائمة على حق المؤلف والحقوق المجاورة.

1. *إقامة الإدارة الجماعية للحقوق السمعية البصرية أو تعزيزها*

– في البلدان الثلاثة المستهدفة كلها دوافع تشريعية وهيكلية قوية لإقامة منظمات إدارة جماعية تراعي وضع جميع أصحاب الحقوق.

– ثمة حاجة إلى وضع تشريعات وطنية مؤاتية لتعزيز إدارة الحقوق السمعية البصرية وضمان المكافأة العادلة للجهات الإبداعية المتعاونة.

1. *وضع آليات إصدار تراخيص فعالة للخدمات الشبكية والخدمات المقدمة "بناء على الطلب"*

– توضع منصات شبكية على الصعيدين الوطني والأفريقي لتقديم الأفلام المحلية، والأفلام الأفريقية مطلوبة في القارات الأخرى ولكن الحقوق تباع في العديد من الحالات لشركات أجنبية لقاء مبلغ تدفعه مرة واحدة فقط، وبذلك يغفل أصحاب الحقوق المحليين عن أية أوجه انتفاع وأرباح تُحقق في المستقبل.

– قد تستند آليات إصدار التراخيص الفعالة إلى ممارسة فردية أو إدارة جماعية للحقوق بحسب البلد.

[نهاية المرفق والوثيقة]

1. الآراء الواردة في هذه الدراسة هي آراء كاتبيها ولا تُعَبِّر بالضرورة عن آراء أمانة الويبو أو أي من الدول الأعضاء فيها. [↑](#footnote-ref-1)
2. CDIP/9/13: النشاط الأول للمشروع [↑](#footnote-ref-2)